

مجلس الخدمة المدنية

قرار

٢٠٢٠/٣

**في شأن تحديد الدرجات المائية للمؤهلين المخاطبين
بأحكام جدول الدرجات والرواتب الموحد للموظفين العمانيين المدنيين بالدولة**

استناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٢٠ ،
والى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/٧٨ بإصدار جدول الدرجات والرواتب الموحد للموظفين
العمانيين المدنيين بالدولة ،
والى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بقرار رئيس مجلس الخدمة
المدنية رقم ٢٠١٠/٩ ،
والى نظام تصنيف وترتيب الوظائف الصادر بقرار رئيس مجلس الخدمة المدنية رقم ٢٠١٠/١٠ ،
والى التعميم رقم ٢٠١٤/١ الصادر من رئيس مجلس الخدمة المدنية بشأن تحديد درجة
التعيين بناء على المؤهل الدراسي ،
والى القرار رقم ٢٠١٥/١ الصادر من رئيس مجلس الخدمة المدنية بشأن تحديد درجة
التعيين بناء على المؤهلات المهنية والشهادات الدراسية ،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

يكون التعيين في أدنى الوظائف للمؤهلين المخاطبين بأحكام جدول الدرجات والرواتب
الموحد للموظفين العمانيين المدنيين بالدولة على الدرجات المحددة لكل مؤهل علمي
أو شهادة دراسية أو مهنية وفقاً للجدولين رقمي (١) و (٢) المرفقين .

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحکامه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٨ من رمضان ١٤٤١ هـ

الموافق : ١٢ من مايو ٢٠٢٠ م

خالد بن هلال بن سعود البوسعيد
رئيس مجلس الخدمة المدنية

الجدول رقم (١)

الدرجة	المؤهل العلمي / الشهادة الدراسية
النinth	الدكتوراه أو ما يعادلها
العاشرة	الماجستير أو ما يعادلها
الحادية عشرة	البكالوريوس أو ما يعادلها
الثالثة عشرة	الدبلوم الذي لا تقل مدة دراسته عن سنتين أو ما يعادلها
السادسة عشرة	شهادة دبلوم التعليم العام أو ما يعادلها

الجدول رقم (٢)

الدرجة	المؤهل العلمي / الشهادة الدراسية / الشهادة المهنية
أولاً : التعليم التقني (الكليات التقنية)	
الحادية عشرة	البكالوريوس التقني
الثانية عشرة	شهادة الدبلوم المتقدم التقني
الثالثة عشرة	شهادة الدبلوم التقني
الخامسة عشرة	شهادة الإنجاز
ثانياً : التعليم والتدريب المهني (مراكز ومعاهد التدريب المهني)	
الثالثة عشرة	شهادة الدبلوم المهني
السادسة عشرة	شهادة التعليم المهني العام
ثالثاً : كلية عمان للسياحة	
الحادية عشرة	البكالوريوس
الثالثة عشرة	شهادة الدبلوم
الثالثة عشرة	الشهادة المهنية (الموازية لشهادة الدبلوم)
الخامسة عشرة	الشهادة المهنية (الموازية لشهادة الإنجاز)